النشرة الإخبارية
لمنظمة العفو الدولية
شباط/فبراير ١٩٩٢
FEBRUARY 1992

يوغوسلافيا

ارتكاب أعمال القتل عمداً وتعسفياً

قالت منظمة العفو الدولية في تقرير صدر في تشرين الثاني/نوفمبر* إن الآلاف ممن قُتلوا في الصراع اليوغوسلافي - وأكثرهم في كرواتيا وفي مناطق بوزنيا - هيرسيغوفينا الواقعة على الحدود - كان من بينهم مدنيون عزّل ومقاتلون ممن وقعوا في الأسر، قتلهم رجال الشرطة أو الجيش أو القوات شبه العسكرية عمداً وبصورة تعسفية.

وقد تعرض الأشخاص الذين اعتُقلوا في إطار القتال الدائر للتعذيب والمعاملة السيئة، مما أسفر عن موتهم أحياناً. وتشير الأنباء الواردة إلى أن المسؤولين عن ارتكاب هذه الفظائع ينتمون إلى جميع الأطراف - الجيش الفيدرالي ورجال المجموعات الصربية شبه العسكرية وقوات الأمن الكرواتية. وقد كررت منظمة العفو الدولية مناشداتها السابقة إلى جميع الأطراف في النزاع الدائر في يوغوسلافيا بأن تراعي المبادئ الإنسانية ومبادئ حقوق الإنسان الدولية. كما دعت المنظمة إلى وضع حد للإعدام خارج نطاق القضاء، وغير ذلك من أعمال القتل المتعمدة التي يروح ضحيتها المدنيون والمشتركون في القتال ممن استسلموا أو جُرحوا.

ومن بين الحالات الواردة في التقرير مقتل ثلاثة ضباط شرطة كرواتيين استسلموا على يد القوات الصربية شبه العسكرية في قرية ستروغا في تموز/يوليو، ومقتل ١٣ من الجنود الاحتياط والضباط في الجيش الفيدرالي، بعد أن استسلموا للشرطة الكرواتية في كارلوفاك في أيلول/سبتمبر. وفي تشرين الأول/أكتوبر، قام رجال المجموعات الصربية شبه العسكرية بضرب ١٠ مدنيين كرواتيين، وأخضعوهم لصنوف أخرى من المعاملة السيئة، في أحد مراكز الشرطة في تيتوغا كورينكا؛ وكان من

© أوشيتد برس

ضحايا الصراع المسلح من المدنيين في كرواتيا

بين الضحايا قسان وراهبتان. فبينما كانت المجموعة عائدة من إحدى القرى المحلية، فإذا بفرقة من حرس الجيش الفيدرالي تسلمهم للقوات شبه العسكرية، بعد أن تعهدت الفرقة لمجموعة المدنيين بسلامة المرور.

وفي تشرين الثاني/نوفمبر، داهمت قوات الجيش الفيدرالي والمجموعات الصربية شبه العسكرية قريتي سكابرنجا ونادين قرب زادار وقامت بتفتيشها؛ وأبلغ المدنيون الفارون عن وقوع مذبحة للمدنيين. وفي وقت لاحق، أعد قسم علم الأمراض بمستشفى زادار قائمة تتضمن ٤٥ من القتلى، تبين منها أن جميع القتلى ما عدا ١٤ منهم توفوا بسبب إصابتهم بعيار ناري واحد أُطلق عليهم من مسافة قريبة، وكان من بينهم ست نساء تتراوح أعمارهن بين الأربعين والسبعين.

وفي إقليم كوسوفو جنوبي صربيا، لم يكن يمضي يوم تقريباً إلا وترد أنباء تفيد بقيام الشرطة باعتقال مواطنين من أصل ألباني وضربهم ضرباً وحشياً. ففي تشرين الثاني/نوفمبر، توفي محام يُدعى ميكل ماركو ولاجيّ من ألبانيا اسمهُ علي هاكسيو، من إثر ما تعرضا له من الضرب في حجز الشرطة، حسبما ورد.

* يوغوسلافيا: التعذيب وأعمال القتل المتعمد والتعسفي في مناطق الحرب (رقم الوثيقة: EUR 48/26/9). □

الأردن

تخفيف ستة أحكام بالإعدام

أمر الملك الحسين بن طلال في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بتخفيف أحكام الإعدام الصادرة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ على ستة سجناء إلى السجن مدى الحياة.

وكانت محكمة أمن الدولة، وهي محكمة عسكرية خاصة، قد أدانت الستة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ بتهم منها ارتكاب أعمال إرهابية والانتماء لمنظمة غير مشروعة تُدعى «جيش محمد». وحُكم بالإعدام أيضاً على متهمين آخرين، تمت محاكمتهما غيابياً، ولكن سوف تُعاد محاكمتهما إذا قُبض عليهما. وحُكم على ١٢ شخصاً بالسجن لمدد تتراوح بين أربعة أعوام والسجن مدى الحياة.

وكان خمسة من السجناء الستة قد قُبض عليهما في تموز/يوليو ١٩٩١ في عمان، واعتُقلوا اعتقالاً انعزالياً لفترة طويلة في دائرة الاستخبارات العامة بعمان. أما السادس فقد تم القبض عليه في آذار/مارس ١٩٩١ في عمان أيضاً. ومُنع المحامون من الاتصال بالسجناء حتى نهاية أيلول/سبتمبر. وادعى عدة متهمين أنهم اعترفوا تحت وطأة التعذيب؛ وكشف الفحص الطبي الرسمي الذي أُجري عليهم عن وجود إصابات تتفق مع ما ادعوه من التعذيب. ولم يكن للمتهمين الحق في استئناف الأحكام الصادرة عن هذه المحكمة، الأمر الذي يتنافى مع المعايير الدولية الخاصة بالمحاكمة العادلة، والضمانات الدولية الواجب توافرها في القضايا التي تنطوي على عقوبة الإعدام.

هذا، وقد أوفدت منظمة العفو الدولية مندوباً لمراقبة المحاكمة، وناشدت السلطات تخفيف أحكام الإعدام، ومنح جميع المتهمين في هذه القضية حق الاستئناف. كما دعت المنظمة إلى توفير كافة الضمانات الواقية من التعذيب باعتبار ذلك أمراً عاجلاً ملحاً. □

باكستان

صدور أحكام بالإعدام بعد محاكمات جائرة

حُكم بالإعدام على ٢٠ شخصاً على الأقل في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ من قبل «المحاكم الخاصة بالمحاكمات المستعجلة»، والتي تم تشكيلها بموجب تعديل دستوري أقره البرلمان الباكستاني في تموز/يوليو. وبدأت هذه المحاكم النظر في القضايا في أيلول/سبتمبر. وقد أصدرت بعض أحكام الإعدام بعد محاكمات لم تستغرق سوى ثلاثة أيام.

وتمتلك المحاكم الخاصة بالمحاكمات المستعجلة صلاحية النظر في الجرائم السياسية الخالية من العنف، مثل إثارة الفتنة، والجرائم السياسية المنطوية على العنف، مثل العصيان.

وفي ٢٥ أيلول/سبتمبر، أدانت إحدى محاكم القضايا المستعجلة في بيشاور مواطنين أمريكيين بسرقة مصرف، وقضت المحكمة بقطع اليد اليمنى والقدم اليسرى لكل منهما. غير أن محكمة استئناف عليا نظرت في دعوى استئناف رفعاها في وقت لاحق، فأبرأت ساحتهما خلال يوم واحد.

إن هذه المحاكم الخاصة بالمحاكمات المستعجلة لا تراعي معايير المحاكمات العادلة المعترف بها دولياً؛ إذ يُحرم المدعى عليهم من حقهم في محاكمة علنية، وفي تقديم دفاع كامل، وفي أن يُعتبروا أبرياء حتى تثبت إدانتهم، وفي استئناف الحكم أمام محكمة عادية خارج نظام المحاكم الخاصة.

وفي تشرين الأول/أكتوبر، أعلن رئيس الوزراء ميان نواز شريف أن الأشخاص الذين حكمت عليهم محاكم القضايا المستعجلة بالإعدام سوف يُعدمون علناً. غير أن المحكمة العليا أصدرت أمراً مؤقتاً يقضي بإيقاف تنفيذ أول إعدام علني كان من المقرر تنفيذه في تشرين الثاني/نوفمبر، على أساس أنه إهدار لكرامة الإنسان التي يكفلها الدستور.

وتهيب منظمة العفو الدولية بحكومة باكستان ألا تقدم على تنفيذ أحكام الإعدام التي صدرت بالفعل عن المحاكم الخاصة بالمحاكمات المستعجلة بعد محاكمات غير عادلة، وأن تعيد محاكمة جميع السجناء السياسيين المدانين من قبل هذه المحاكم أمام محاكم عادية. □

ساعد بقلمك

إخوة لك في الإنسانية

مناشدات عالمية

إن مناشدة منك إلى السلطات قد تساعد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الذين نعرض حالاتهم فيما يلي. بوسعك أن تساعد على تحرير سجين من سجناء الرأي، أو إيقاف التعذيب، أو إعادة الحرية لأحد ضحايا «الاختفاء»، أو الحيلولة دون إعدام شخص ما.
الضحايا كثيرون، والانتهاكات شتى، وكل مناشدة لها قيمتها ووزنها.

غواتيمالا

أكسيل ميخيا Axel Mejía : عامل في ملجأ كافيننت هاوس للأطفال المشردين في الشوارع في مدينة غواتيمالا سيتي. تعرض للمضايقة والضرب والتهديد منذ أن حاول منع ١٣ عضواً في «نظام الحماية المدنية» من ضرب ثلاثة من أطفال الشوارع في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ .

يضم «نظام الحماية المدنية» رجال الشرطة الوطنية وشرطة الخزينة والشرطة العسكرية.

وقد وقع حادث تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ خارج ملجأ كافيننت هاوس، الذي يتصدر الهيئات التي تسعى للتحقيق في انتهاكات الشرطة ضد أطفال الشوارع، بما في ذلك المضايقة والتعذيب و«الاختفاء» والقتل. وفي وقت لاحق، تعرف أكسيل ميخيا على هوية اثنين من المعتدين الرئيسيين، وأحدهما عضو في الشرطة الوطنية، والآخر عضو في شرطة الخزينة.

وبعد مضي شهر على ذلك، ورد أن خمسة رجال مسلحين، كان أحدهم يرتدي صداراً أخضر مما يُوزَّع على أفراد الجيش، حاولوا اختطاف أكسيل ميخيا لدى وصوله إلى منزله في مدينة غواتيمالا سيتي. غير أن أسرته لم تلبث أن تدخلت، ومنعتهم من اختطافه.

وقد أدلى أكسيل ميخيا بشهادته كشاهد رئيسي في التحقيق في حادث ضرب الصبية الثلاثة، وهو التحقيق الذي أجرته محكمة التحقيق الرابعة في منتصف نيسان/إبريل ١٩٩١ . ولم يكد يمضي أسبوعان على ذلك، حتى تلقى مكالمات هاتفية من مصادر مجهولة تهدد بقتله؛ وفي أيار/مايو غادر غواتيمالا راحلاً إلى المكسيك خوفاً على حياته. وعاد إلى بلده في آب/أغسطس، وبدأ يعمل في برنامج تأهيل مدمني المخدرات في ملجأ كافيننت هاوس بسان ماتيو ميلباس أغواس، في بلدية أنتيغا غواتيمالا، بمقاطعة ساكاتيبكويز. وفي ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١، أتى رجلان مجهولان إلى مركز تأهيل مدمني المخدرات، وطلبا رؤية أكسيل ميخيا. وعندما سُئلا عن هويتهما، قالا : «أكسيل يعرف من نحن»، ثم غادرا المكان. إن منظمة العفو الدولية لتشعر بالقلق العميق على سلامة أكسيل ميخيا.

■ يُرجى منكم كتابة رسائل تتسم بالأدب واللياقة، تطالبون فيها باتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لحماية أكسيل ميخيا من الإيذاء البدني، ومنع الانتقام منه لدوره في حماية أطفال الشوارع من انتهاكات حقوق الإنسان، ثم إرسالها إلى:

Presidente Jorge Serrano Elías/ Residente dé la Republica de Guatemala/Palacia Nacional/ Guatemala. □

ميانمار

يو نو U Nu : هو رئيس وزراء ميانمار (بورما سابقاً) السابق، وعمره ٨٥ عاماً. وُضع تحت الإقامة الجبرية في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بأمر من مجلس الدولة لإعادة القانون والنظام، الذي يمثل السلطات العسكرية الحاكمة في البلاد.

أُلقي القبض على يو نو بسبب رفضه الاستقالة من حكومة مناظرة، رمزية إلى حد بعيد، كان هو ومؤيدوه قد شكلوها في أيلول/سبتمبر ١٩٨٨، في ذروة الانتفاضة الوطنية ضد الحكم العسكري الذي دام طيلة ٢٦ عاماً. وأعلن يو نو أنه لايزال رئيس الوزراء الشرعي لبورما، بعد فوزه في آخر انتخابات جرت في ميانمار عام ١٩٦٠ . وفي عام ١٩٦٢ أُطيح به في انقلاب عسكري قاده الجنرال ني وين، وسُجن لمدة أربعة أعوام. وما برح يرفض الاستقالة من الحكومة المناظرة ما لم يعترف الجنرال ني وين بأنه كان مخطئاً في الإطاحة به.

وبعد الإفراج عنه، قضى يو نو ١١ عاماً في المنفى، ثم سُمح له بالعودة إلى ميانمار عام ١٩٨٠ بموجب عفو عام. وإبان الحركة المنادية بالديمقراطية عام ١٩٨٨، أسس يو نو «رابطة الديمقراطية والسلام»، وهي حزب سياسي مسجل حسب الأصول القانونية، سُحب منه تسجيله في شباط/فبراير ١٩٩١ بأمر من مجلس الدولة لإعادة القانون والنظام. كما حُظر عليه المشاركة في الانتخابات العامة التي جرت في أيار/مايو ١٩٩٠، والتي فازت فيها الرابطة القومية للديمقراطية، وهي حزب من أحزاب المعارضة. بيد أن مجلس الدولة لإعادة القانون والنظام لم يسلم مقاليد السلطة إلى الحكومة المنتخبة حتى الآن.

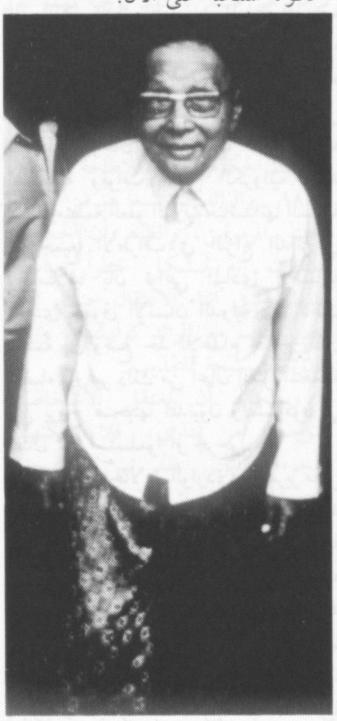

يو نو © دومينيك فولدر/بيرو بانكوك

ولايزال يو نو محتجزاً دون تهمة أو محاكمة بموجب أحكام قانون حماية الدولة لعام ١٩٧٥، والذي يجيز اعتقال الأشخاص إدارياً لمدة أقصاها خمس سنوات. وهو بوذي ورع محتجز في عزلة هو وزوجته بمنزله في مدينة رنغون.

■ يُرجى منكم إرسال خطابات تتسم بالأدب واللياقة، تناشدون فيها السلطات أن تطلق سراحه على الفور ودون قيد أو شرط، إلى:

Senior General Saw Maung/ Chairman/State Law and Order Restoration Council Yangon/ Union of Myanmar. □

موريتانيا

صو أبو ممدو SowAbouMamadou : وهو ضابط صف في البحرية، في الثالثة والثلاثين، من مدينة ديول بجنوب موريتانيا؛ «اختفى» بعد القبض عليه في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، واعتقاله اعتقالاً إنعزالياً في العاصمة نواكشوط. وترجح بعض التقارير أنه توفي أثناء اعتقاله من جراء التعذيب.

إن صو أبو ممدو هو واحد من عدة آلاف من الموريتانيين السود الذين ينتمي معظمهم لجماعات البولار أو الفولا، والذين أُلقي القبض عليهم في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، عقب مؤامرة مزعومة للإطاحة بالحكومة التي تسيطر عليها طائفة مختلفة، وهي طائفة المغاربة. ولم تقدم السلطات أي أدلة على وجود مؤامرة حقيقية، ومن المرجح أن معظم هؤلاء الأشخاص قد أُلقي القبض عليهم بسبب أصلهم العرقي.

وقد تعرض المعتقلون للتعذيب في الثكنات العسكرية ومراكز الشرطة. فعُلِّق كثير منهم في وضع مقلوب، وضُربوا على باطن القدمين، بينما تعرض آخرون للصعق بالصدمات الكهربائية في أعضائهم التناسلية، أو أُحرق جلدهم. كما دُفن بعضهم أحياءً أو شُنقوا دون أي شكل من أشكال المحاكمة. وقد شهدت موريتانيا نمطاً مماثلاً من التعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء منذ عام ١٩٨٦ . وتتوفر لدى منظمة العفو الدولية معلومات عن ٣٣٩ معتقلاً معروفة أسماؤهم، ورد أنهم «اختفوا» أو قُتلوا. وفي نيسان/ إبريل ١٩٩١، أعلنت الحكومة أن جميع الأشخاص الذين تم القبض عليهم في تشرين الثاني/ نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ قد أُطلق سراحهم. غير أن صو أبو ممدو ومئات آخرين من السجناء السياسيين لم يُطلق سراحهم، ولايزال مصيرهم غير معروف. هذا، وقد شكلت الحكومة لجنة للتحقيق في الظروف التي اكتنفت القبض عليهم، ومعاملتهم أثناء الاعتقال؛ وورد أن جميع أعضاء هذه اللجنة هم من العسكريين، بل أن بعضهم ربما اشتركوا في استجواب السجناء عند القبض عليهم. ويُعتقد أن اللجنة قد فرغت من مهمتها، ولكن لم يُنشر أي تقرير عن نتائج التحقيق.

■ يُرجى كتابة رسائل تتسم بالأدب واللياقة، بالعربية أو الفرنسية إن أمكن، تستفسرون فيها عما حدث لصو أبو ممدو ومئات من «المختفين» الآخرين، وتحثون فيها على إجراء تحقيق رسمي، وتطلبون إلى الحكومة التأكد من أن أي شخص تثبت مسؤوليته عن القيام بالتعذيب أو الإعدام خارج نطاق القضاء، أو الأمر بها، يُقدَّم إلى ساحة العدالة؛ تُرسل الرسائل إلى:

Son Excellence Monsieur le Colonel Maaouya Ould Sid'Ahmed Taya/ Président du Comité Militaire de salut National/Chef de l'Etat/BP 184/ Nouakchott/ Mauritanie. □

أخبار السجناء

علمت منظمة العفو الدولية في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ بإطلاق سراح ٣٠ سجيناً ممن كان قيد التبني أو التحقيق، وتولت المنظمة ٦٦ حالة جديدة.

تحت الأضواء
منظمة العفو الدولية

اغتصاب النساء وإيذاؤهن جنسيا في الحجز

قبيل انتصاف ليل الثامن عشر من ١٨ أيار/مايو ١٩٩٠، اقتربت حافلة تقل ٢٧ شخصاً كانوا في طريقهم لحفل زفاف عائلي من حاجز على الطريق يشرف عليه جنود قوات أمن الحدود قرب قرية باداسغام في مقاطعة كشمير بالهند. وما أن بدأت الحافلة في التوقف تدريجياً، حتى أطلق الجنود النار عليها مما أسفر عن مقتل شقيق العريس وإصابة ما لا يقل عن تسعة آخرين بجراح، من بينهم العروس موبينا غاني البالغة من العمر ١٨ عاماً وزوجها. وقالت العروس: «انبطحنا تحت المقاعد، وتظاهرنا بالموت. وبعد أن توقف إطلاق النار، دخلوا الحافلة وأخذوا يضربوننا جميعاً». وجرّ بعض الجنود العروس، وخالتها التي هي في أواخر أشهر الحمل، إلى حقل قريب. ومضت العروس تقول: «كنا نبكي بحرقة. قلت لهم إنني لم أشاهد زوجي بعد، ولكنهم لم يكترثوا لما أقول. وجردونا من ملابسنا...ثم اغتصبونا. اغتصبني ما بين أربعة وستة رجال فيما أظن». وأخذت موبينا غاني، وهي تعاني من الصدمة وجروح ناجمة عن طلقات نارية، حيث احتجزها رجال الجيش لمدة ٤٨ ساعة. وزعم المسؤولون الهنود أول الأمر أن الحافلة وقعت صدفةً وسط تبادل لإطلاق النار، غير أن مفتش شرطة أنانتناغ أكد في وقت لاحق أن قوات أمن الحدود قد أطلقت النار على الحافلة بلا تمييز، وأن الامرأتين قد تعرضتا للاغتصاب الجماعي. ويبدو أنه تم إيقاف أربعة من حرس أمن الحدود عن الخدمة، ولكن لم تُتَّخذ أي إجراءات قانونية أو تأديبية أخرى، حسبما يبدو.

النساء الهنديات يتظاهرن في شوارع نيودلهي احتجاجاً على الاغتصاب والإيذاء الجنسي

© إيه بي راديوفوتو

وأغرب ما في الأمر أن أنباء هذا الحادث قد نُشرت علناً؛ ففي العديد من بلدان العالم يتخذ عملاء الحكومات من الاغتصاب والاعتداء الجنسي وسيلة لإكراه النساء وإذلالهن ومعاقبتهن وإرهابهن. وعندما يقوم شرطي أو جندي باغتصاب امرأة محتجزة لديه، فإن هذا الاغتصاب لا يعدّ فعلاً من أفعال العنف ارتكبه مواطن عادي، وإنما فعل من أفعال التعذيب أو سوء المعاملة تتحمل الدولة مسؤوليته.

والقانون الدولي يلزم الحكومات بحماية جميع الرجال والنساء والأطفال من التعذيب والمعاملة السيئة، ويقضي بالتحقيق على وجه السرعة في ادعاءات التعذيب بصورة غير منحازة. كما أن التحقيق الدقيق في هذه الادعاءات، وتقديم المسؤولين عن التعذيب للمحاكمة هما بمثابة مؤشر واضح على أن انتهاكات حقوق الإنسان لن يُتسامح فيها، وسوف يُحاسب مرتكبوها حساباً شديداً.

ومع ذلك، فإن ثمة حكومات كثيرة ما برحت ترفض الإقرار بالاغتصاب والاعتداء الجنسي من قبل عملاء الحكومات هما من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان. وكم من بلد لا تجرى فيه تحقيقات فعّالة في قضايا الاغتصاب، ولا يُقدَّم فيه الجناة للعدالة. فمن مناطق الطوارئ في بيرو مثلاً، تلقت منظمة العفو الدولية عشرات التقارير عن قيام أفراد قوات الأمن باغتصاب النساء والفتيات. ولا تعلم منظمة العفو الدولية بأية تحقيقات رسمية أُجريت في مثل هذه الحوادث منذ إعلان حالة الطوارئ أول مرة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١، ولم تظهر الحكومة الحالية الإرادة السياسية لإجراء هذه التحقيقات. ففي عام ١٩٨٦ أخبر أحد وكلاء النيابة من بيرو وفداً من منظمة العفو الدولية في أياكوتشو بأن وقوع الاغتصاب أمراً متوقعاً عندما يقوم الجنود بعمليات مكافحة التمرد، وأن من المستبعد إقامة الدعوى الجنائية في مثل هذه الاعتداءات.

وحتى عندما يضطر المسؤولون تحت تأثير السخط العام لإجراء تحقيقات واتخاذ إجراءات قانونية، فإن العقوبات التي تفرضها المحاكم على عملاء الحكومات المدانيين بالاغتصاب قلما تتناسب مع جسامة الجريمة. ففي أواخر عام ١٩٨٩، قام ثلاثة من ضباط الشرطة وشرطي مساعد باغتصاب أرملة إندونيسية في الثلاثين من العمر بشكل متكرر في مركز الشرطة في غيومبانغ بمقاطعة آسه. وعندما علم أهل قريتها بالأمر، اقتحموا مركز الشرطة، واضطر جنود القيادة العسكرية المحلية إلى تفريقهم بالقوة. ووعد رئيس الشرطة بعد ذلك بالتحقيق في الأمر، وحوكم ضباط الشرطة الثلاثة أمام محكمة عسكرية في حزيران/يونيو ١٩٩٠ . فحُكم على اثنين منهم بالسجن لمدة سبعة أشهر وطُردوا من الشرطة. أما الضابط الثالث فحُكم عليه بالسجن لمدة عام واحد، غير أنه لم يُطرد من الشرطة لأنه على وشك التقاعد.

وعلى الرغم من أن الرجال يتعرضون للاغتصاب أحياناً أثناء الاحتجاز من قبل عملاء الحكومات، فإن الاغتصاب ضرب من التعذيب تتعرض له النساء بصورة رئيسية، وهن أشد عرضة له من غيرهن. كما أنهن أكثر عرضة للاعتداء والمضايقة الجنسية التي تبلغ حد الاغتصاب، بما في ذلك لمس الجسد، والسب وتوجيه الألفاظ النابية، والتفتيش البدني المفرط، وضروب أخرى من المعاملة المهينة المتعمدة. بل حتى التهديد بالاغتصاب يمكن أن يكون سلاحاً فعّالاً لبث الرعب في النفوس وللتعذيب النفسي. فإرغام المرء على أن يتمثل نفسه وقد وقع ضحية لاعتداء عنيف ومهين ليس بأقل إرهاباً أو إيذاءً لمشاعره من الاعتداء نفسه.

وعندما تستخدم الحكومات القوة العسكرية لقمع حركات التمرد المسلحة، كثيراً ما تمنح القوات المسلحة صلاحيات واسعة النطاق، وتكون هذه القوات بمنجاة من أي مساءلة عن أفعالها من قبل السلطات القانونية المدنية. وفي إطار عمليات مناهضة التمرد، يلجأ جنود الحكومة أحياناً، للاغتصاب والاعتداء الجنسي بهدف انتزاع معلومات من النساء المشتبه في تورطهن مع المعارضة المسلحة، أو حتى لمعاقبة النساء اللواتي لا ذنب لهن سوى أنهن يقمن في مناطق معروفة بتعاطفها مع المتمردين. كما أن الاستخدام العشوائي للتعذيب والمعاملة السيئة يساعد أيضاً على خلق شعور دائم بالخوف وعدم الطمأنينة، وهذا يؤدي بالتالي إلى ضعف أو خمود القدرة على العمل السياسي المستقل. إن تقاعس الحكومات عن استنكار الاغتصاب أو معاقبة مرتكبيه هو بمثابة تسويغ سافر له، الأمر الذي يسمح للاغتصاب وغيره من ضروب التعذيب والمعاملة السيئة أن تصبح أدوات تخدم الإستراتيجية العسكرية.

وقد قامت المجموعات النسائية في الفلبين بتوثيق العديد من حالات الاغتصاب والاعتداء الجنسي الذي تعرضت له النساء المعتقلات أثناء العمليات العسكرية. وكان من بين الضحايا بعض العاملات في ميدان

حقوق الإنسان، وأعضاء في منظمات قانونية أو سياسية أو اجتماعية ظن الجيش أنها واجهات للمعارضة المسلحة، والقرويات المقيمات في مناطق يُشتبه في وجود أنشطة للمتمردين فيها. وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، أُلقي القبض على تشيري مندوزا البالغة الواحدة والعشرين من العمر، وسيسيليا سانشيز، ولها من العمر ٢٠ عاماً؛ فبينما كانتا تسيران في أحد شوارع مدينة باتان، إذا بنحو ٣٠ شخصاً من رجال الشرطة والجيش الفلبيني يستوقفونهما؛ ثم قاموا بتفتيشهما، فعثروا على سجائر وحلويات في حوزتهما؛ وزعم المسؤولون العسكريون في وقت لاحق أن هذه كانت مؤناً للمتمردين المسلحين. واقتاد الجنود المرأتين إلى معسكر للجيش في موروغ. وخلال

بيرو: لقد حبلت هذه الأم بالطفل الرضيع الذي يجلس في حضنها بعد أن اغتصبها جنود الحكومة أياكوشو العسكرية

جلسات الاستجواب، تعرضت تشيري مندوزا للضرب والاعتداء الجنسي، وربما التخدير. وعندما استعادت وعيها كان جسدها كله متوجعاً، وسراولها منزوعاً، وملابسها الداخلية ملطخة بالدم. وسمعت الجنود يتضاحكون وهم يحكون كيف «تمكن السيد من مجامعتها». وتبين من فحص طبي أجري بعد القبض عليها بتسعة أيام أن غشاء بكارتها ومهبلها قد أصيبا بتمزق شديد. وقد ادعت سيسيليا سانشيز هي الأخرى أنها تعرضت للاعتداء الجنسي. واحتُجزت المرأتان لمدة أربعة أشهر بتهمة التخريب، ثم تم الإفراج عنهما بكفالة. وأنكر المدير الإقليمي لشرطة الفلبين الوطنية تهمة الاعتداء الجنسي، ووصف تشيري مندوزا وسيسيليا سانشيز بأنهما «إرهابيتان شيوعيتان» وتم القبض عليهما خلال عملية عسكرية ناجحة. وقد قدمت تشيري مندوزا شكوى رسمية من المعاملة التي تلقتها.

وفي أوغندا، قام جنود جيش المقاومة الوطنية الأوغندية باغتصاب النساء والفتيات أثناء «فحص» القرويين المشتبه في تأييدهم للمتمردين أو تعاطفهم معهم. فعلى مدى ثلاثة أيام في نيسان/إبريل ١٩٩١، مثلاً، ورد أن الجنود اعتقلوا واستجوبوا قرويين من جميع أنحاء مقاطعة غولو. وتم إعدام ثلاثة رجال ـ على الأقل ـ خارج نطاق القضاء، وتعرض للاغتصاب والضرب عدد من النساء، بعضهن متقدمات في السن.

وفي الهند، تواترت الأنباء التي تفيد بأن الجنود يقومون باغتصاب النساء إلى الحد الذي جعل محكمة أسام العليا تصدر أمراً في آذار/مارس ١٩٩١ يحرم على الجنود أخذ النساء إلى معسكرات الجيش لغرض الاستجواب. وفي تموز/يوليو ١٩٩١، أمرت محكمة الهند العليا الجيش في شمال شرق البلاد باتخاذ إجراءات خاصة لحماية النساء من التعذيب والمضايقة الجنسية أثناء العمليات التي يقوم بها الجيش.

إن النساء ذوات النشاط السياسي، أو العاملات في مجال تنظيم المجتمع، أو في مجال حقوق الإنسان، لم يُستهدفن إلا بسبب ما لهن من شأن وأثر؛ إذ يتخذ الجنود ورجال الشرطة الاغتصاب أو الاعتداء الجنسي وسيلة لإذلالهن، بل ولمعاقبتهن أحياناً على استقلالهن السياسي أو الاجتماعي.

في أيار/مايو ١٩٩١ اختُطفت نقابية غواتيمالية تُدعى إيفا جوديث غالفيز، وأُخذت إلى مركز اعتقال سري حيث تم استجوابها عن علاقتها بنقابيتين آخريين، هما دينورا بيريز غالديز التي قُتلت في مدينة غواتيمالا سيتي في نيسان/إبريل، على أيدي عملاء الحكومة فيما يبدو، وأيرين ديغويز. وعندما أنكرت إيفا غالفيز معرفتها بالمرأتين المذكورتين، ضربوها وجرّدوها من جميع ملابسها، ثم اعتدوا عليها جنسياً. وأبقوها عارية طوال الاستجواب. وروت ما حدث لها قائلة: «بدأ أحدهم يداعبني، وقال إنهم جميعاً سوف يعتدون عليّ إذا لم أخبرهم بما أعرف... بدأت أبكي، وقلت لهم إنني لا أعرف أي شيء». وأُطلق سراح إيفا غالفيز قرب غواتيمالا سيتي. ولم تلبث أن فرت من البلاد خوفاً من اعتقالها وإساءة معاملتها مرة أخرى في المستقبل؛ وقد مُنحت حق اللجوء الآن في كندا.

وفي أثينا عاصمة اليونان كانت ماريا نيكولايدو من بين ٣٣ شاباً وشابة اعتُقلوا في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١، بعد أن ضبطهم رجال الشرطة وهم يعلقون الملصقات السياسية على الجدران. وأُخذ المعتقلون إلى أحد مراكز الشرطة، حيث أُمر جميع النسوة الاثنتي عشرة بخلع ملابسهن والوقوف عاريات في غرفة مفتوحة على مرأى من عدد من رجال الشرطة الذين أخذوا يأتون بإيماءات وتعليقات بذيئة. وادعت عدة نساء أنهن تعرضن للضرب على يد ضابط الشرطة. وعلى الرغم من أن ماريا نيكولايدو أبلغت ضباط الشرطة بأنها حامل في الشهر الثالث، فإنهم، حسبما قالت، «لم يتورعوا عن ضربي على الرأس... وأمسك ضابط كبير بشعري وضرب رأسي بالحائط... موجهاً لي كلمات نابية مثل (مومس) و(عاهرة)». وجاء في الصحف أنها كانت تعاني من «رضوض بالغة» عندما مثلت أمام المحكمة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر. وفي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، حُكم على الثلاثة والثلاثين شخصاً بالسجن لمدة ستة أشهر بتهم منها تعليق الملصقات بشكل غير قانوني و«الإهانة اللفظية». ورفع ١٥ من هؤلاء المعتقلين دعوى ضد الشرطة بسبب ما تعرضوا له من أذى واعتداء جسدي.

وفي كثير من البلدان يلجأ رجال الشرطة إلى المضايقة الجنسية والتهديد بالاغتصاب باعتبارهما أسلوباً من أساليب الاستجواب. وقد يستهدف رجال الاستجواب من وراء ذلك الحصول على شيء معين، مثل المعلومات أو التوقيع على اعتراف، أو قد يكون هدفهم مجرد تخويف الضحية وغيرها من النساء المحليات. فقد أُلقي القبض على روز آن ماغواير في تموز/يوليو ١٩٩١ في أيرلندا الشمالية، واعتُقلت لمدة خمسة أيام في مركز كاسلري للاستجواب. وورد أنها تعرضت خلال جلسات الاستجواب للمضايقة الجنسية، والاعتداء الجسدي، والتهديد بالقتل.

روز آن ماغواير، قبض عليها في أيرلندا الشمالية عام ١٩٩١، وورد أنها تعرضت للضرب والإيذاء الجنسي أثناء خمسة ايام من الاستجواب

وقالت إنه في إحدى المرات صفعها أحد رجال البوليس السري، وشد شعرها، وأخذ يلمس ثديها، ووضع يده بين ساقيها. وقالت: «لم يكن هدفهم سوى إذلالي طول الوقت». وأفرج عن روز آن ماغواير دون توجيه تهمة لها. وزعمت ثلاث فتيات أخريات، على الأقل، ممن تم استجوابهن في مركز كاسلري عام ١٩٩١، أنهن تعرضن للمضايقة الجنسية.

وورد أن العشرات من النساء الفتيات الفلسطينيات المعتقلات في الأراضي التي تحتلها إسرائيل قد تعرضن للاعتداء الجنسي أو للتهديد بألفاظ جنسية صريحة أثناء استجوابهن. فقد قُبض على فاطمة سلامة بالقرب من نابلس في تموز/يوليو ١٩٩٠. وزُعم أن من قاموا باستجوابها هدَّدوا باغتصابها باستخدام إحدى قوائم الكرسي، وقالوا لها إنهم سوف يلتقطون لها صوراً فوتوغرافية وهي عارية، ثم يطلعون أهلها على الصور. وقالت: «وصفوني بالعاهرة، وقالوا إن مليوناً من الرجال قد ضاجعوني». ووافقت فاطمة على الاعتراف بعضويتها في منظمة غير مشروعة، وحُكم عليها بالسجن ١٤ شهراً. كما اعتُقلت واضحة عبد الحافظ الشباكي البالغة من العمر ٧٠ عاماً قرب الحدود مع الأردن، بينما كانت تشرع في رحلة الحج إلى مكة المكرمة؛ وعُرِّيت المرأة المسنَّة من ثيابها، وتم تفتيشها، ثم نُقلت إلى «المعتقل الروسي»، وهو مركز اعتقال تابع للشرطة في مدينة القدس. وقالت إنها وُضعت في الحبس الانفرادي لمدة سبعة أيام، وإنها تعرضت للضرب بصورة متكررة بينما خاطبها مستجوبوها بألفاظ جنسية صريحة ومهينة. وفي وقت لاحق تم الإفراج عنها دون أن توجه إليها أي تهمة.

وعلى الرغم من أن ما يربو على ٣٠ حالة من حالات التعذيب قد وردت أنباؤها منذ أن تولت الحكومة المدنية زمام الحكم في

الراهبة ديانا أورتيز تعرضت للاغتصاب والإعتداء الوحشي على يد ضباط الشرطة الغواتيمالية

شيلي قبل قرابة عامين، فإن الجناة المزعومين لم يتم تقديمهم إلى ساحة العدالة بعد. ويتضمن بعض هذه الأنباء ادعاءات عن الاعتداء الجنسي والاغتصاب. ففي أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، قام رجال الشرطة الوطنية (الكارابينيروس) بالقبض على إستر ألفارو غونزاليس، ثم أخذوها إلى أحد أقسام الشرطة في سنتياغو. وأدلت بشهادتها فيما بعد، قالت إنها قد شُدَّ وثاقها، وتعرضت للضرب، وعُصبت عيناها، ثم اغتصبها مستجوبوها؛ ومضت تقول: «سمعتهم يضحكون عندئذٍ». وأرغموها على أن تظل واقفةً، وحرموها من النوم لبضعة أيام، ثم نقلوها إلى سجن سانتو دومينغو.

وفي تركيا، كثيراً ما يُستخدم الاغتصاب والاعتداء الجنسي كوسيلة لانتزاع اعترافات من النساء والرجال على حد سواء خلال الاستجواب ففي أيار/مايو ١٩٩١ أُلقي القبض على غوناي كوركوت، وهي طالبة جامعية تركية في العشرين من العمر. وعُصبت عيناها، ثم أُخذت إلى المقر الرئيسي للشرطة في أدنة حيث وُجِّهت إليها تهمة التواطؤ في جريمة قتل اللواء تيميل سينغور، القائد الإقليمي لشرطة الدرك. وقالت إنها جُرِّدت من ثيابها عدة مرات خلال الأسبوع الأول من اعتقالها، وعُلِّقت من معصميها بسيور من الجلد، وعُذِّبت بالصدمات الكهربائية، وتعرضت للمضايقة الجنسية. وقالت: «أخبرت الشرطة أنني لم أكن سوى عضو في اتحاد طلابي شرعي... فقالوا لي إنه لا ينضم إلى هذا الاتحاد سوى الطلبة ذوي النشاط السياسي المتطرف». وعندما واصلت غوناي كوركوت إنكارها لاتهاماتهم، وضعها رجال الاستجواب على قوالب من الثلج، ووجهوا الصدمات الكهربائية إلى قدميها وثدييها وأعضائها التناسلية. وقالت إنها أُغمي عليها في آخر الأمر؛ وعندما استردت وعيها لاحظت دماً يسيل من مهبلها. وأخبرها رجال الاستجواب فيما بعد أنها «لم تعد عذراء». وبعد ذلك بأربعة أيام، اضطرت للتوقيع على اعتراف معد مسبقاً، بعد أن هددوها بتعذيبها مرة أخرى، وقالت إنهم لم يسمحوا لها بقراءة مضمون هذا الاعتراف. وقضت ذهاء ١٦ يوماً في حجز الشرطة، ثم أُودعت السجن. وفي ٥ آب/أغسطس، أمرت محكمة أمن الدولة في مالاتيا بالإفراج عنها، ولكن استمرت محاكمتها. وقدمت غوناي كوركوت شكوى رسمية من تعذيبها، ثم أُحيلت الشكوى إلى الإدارة المدنية المحلية كي تنظر فيها.

ويتعرض بعض النساء للاغتصاب أو الاعتداء الجنسي لأنهن زوجات أو أمهات أو بنات أو شقيقات لرجال لا تستطيع السلطات إلقاء القبض عليهم. وتصبح هؤلاء النسوة بدائل للرجال في أسرهن، ويقوم عملاء الحكومات بتعذيبهن والاعتداء عليهن عقاباً لهن، أو إلحاقاً للعار بأقربائهن من الرجال، أو لإرغام هؤلاء الرجال على تسليم أنفسهم.

ففي بنغلاديش قام رجال من قوات الأمن باغتصاب بعض نساء القبائل في أصقاع تشيتاغونغ هيل في هجمات كان المقصود منها ـ فيما يبدو ـ الانتقام من رجال المنطقة، الذين يشترك بعضهم في الحركات المسلحة من أجل الاستقلال الذاتي للإقليم. في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠، مثلاً، تربص الجنود بمجموعة مؤلفة من حوالي ٢٥ من أبناء القبائل في بيلاي تشاري بارا في مقاطعة رانغاماتي، فاعترضوا سبيلهم، ثم اقتادوا ١٤ فتاة تحت تهديد السلاح إلى أكواخ على مقربة من مكان الحادث حيث جردوهن من جميع ملابسهن، وضربوهن، واغتصبوهن عدة مرات. واعترف أحد ضباط الجيش في وقت لاحق بأن «من المحتمل» أن تكون الفتيات قد «عوملن بخشونة»، وقال إن اثنين من الجنود المعنيين قد قُبض عليهما، وإن ثلاثة آخرين طُردوا من الخدمة. وليس من الواضح ما إذا كان أي من الجنود قد اتُّهم بارتكاب جريمة جنائية. واغتُصبت فتاة في السابعة عشرة من قرية باغايتشاري بشكل وحشي، لأن السلطات ظنت أن شقيقها من ذوي النشاط السياسي. وتعرفت الفتاة على هوية أحد الأشخاص الذين اعتدوا عليها، وهو ملازم في الجيش. وقالت: «اغتصبني، ثم تبعه جندي آخر. واغتصبني كل منهما مرتين. وقال الملازم لي إنه سوف يغتصب زوجة أخي، وإن هذا هو الثمن الذي سندفعه مقابل أنشطة شقيقي. وفي وقت لاحق دخلت المنزل، فوجدت زوجة أخي وهي فاقدة الوعي وقد ظهرت عليها رضوض وكدمات. فقد وجدوها في البيت، واغتصبها اثنان منهم».

وفي منطقة كازامانس بالسنغال، تعرضت النساء للتعذيب بسبب علاقتهن بأشخاص مشتبه في انتمائهم لحركة الاستقلال التي ظلت تقوم بأنشطتها حتى تم التوصل إلى اتفاقية سلام في أيار/مايو ١٩٩١ . ففي حزيران/يونيو ١٩٩٠، مثلاً، فتش الجنود قرية كابيلين بحثاً عن تاتا ساديو، وهو أحد المشتبه في انتمائهم لحركة «قوات كازامانس الديمقراطية». ولما فشلوا في العثور عليه، ألقوا القبض على زوجته الحامل بنتا نياسي. وأرغمها الجنود على الاستلقاء على بطنها في شاحنة عسكرية، فداسوا على ظهرها وضربوها بسياط من المطاط. وأفرج عنها دون توجيه تهمة لها؛ غير أنها أجهضت بعد مضي عدة أيام على الحادث.

وتواجه النسوة الحوامل اللواتي يكابدن التعذيب أو الاعتقال في ظروف غير إنسانية خطراً إضافياً، وهو الإجهاض أو التعرض لإصابة مستديمة. ومن الجدير بالذكر أن المواثيق الدولية مثل «القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء»، الصادرة عن الأمم المتحدة، تقر بالاحتياجات الخاصة للنساء الحوامل. غير أن بعض الحكومات لا تتجاهل هذه الاحتياجات وكفى، وإنما لا تتورع أيضاً عن استغلال ضعف النساء الحوامل فتسومهن أشد صنوف المعاناة البدنية والنفسية.

ومن أمثلة ذلك ما حدث لوفاء مرتضى، وهي مهندسة مدنية في السابعة والعشرين؛ وكانت حاملاً في شهرها التاسع تقريباً عندما ألقت السلطات السورية القبض عليها في أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ . ويبدو أن السلطات اشتبهت في انتماء زوجها يحي مرتضى لإحدى جماعات المعارضة المحظورة، وحاولت انتزاع أسماء رفاقه منها عن طريق التعذيب. ووضعت وفاء مرتضى حملها في السجن، ولكن مات وليدها بسبب التعذيب على ما يبدو. وظلت معتقلة دون توجيه تهمة لها أو محاكمتها حتى الإفراج عنها من معتقل «فرع فلسطين» في دمشق في الأول من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ .

وفي المكسيك، كانت هناك امرأتان حاملان من بين ١٥ شخصاً اعتقلتهم شرطة الأمن العام في كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ دون أوامر رسمية بالقبض عليهم. وكان هؤلاء أعضاء في «اتحاد مستوطنات إرابيواتو الشعبية»، وهي منظمة بارزة في مجال الدفاع عن حقوق الفلاحين في ملكية الأرض. وزعمت كلتا المرأتين إنها ضُربت في بطنها وهي في الحجز، وورد أن إحداهما، وهي أماليا شافيز نيغريتي، قد أجهضت بسبب ذلك. وجُرِّدت إحدى النسوة الأخريات من بعض ملابسها، وأرغمت على الخروج إلى الشارع بملابسها الداخلية. وورد أن جميع النسوة هُدِّدن بالاغتصاب.

وتنتهج بعض الحكومات سياسات تسفر عن انتهاكات مستمرة لحقوق الإنسان تستهدف أشخاصاً من أصل عرقي أو قومي معين. والسكان الأصليون الذين يُحرمون من حقوقهم المدنية والسياسية في كثير من الأحيان ـ هؤلاء السكان ليس بوسعهم أن يفعلوا شيئاً حيال تلك الحكومات التي تسمح بوقوع الانتهاكات. بل إن الأشخاص يدافعون عن السكان الأصليين يكونون هم الآخرون نهباً للاعتداءات؛ فقد ذهبت الراهبة الكاثوليكية ديانا أورتيز من الولايات المتحدة الأمريكية إلى قرية سان ميغيل في غواتيمالا عام ١٩٨٧، لأنه «يوجد هناك مجتمع من السكان الأصليين، وقد عانى السكان الأصليون في غواتيمالا أشد المعاناة». على مدى العامين التاليين تلقت سلسلة من التهديدات بالقتل بسبب نشاطها في هذا المجتمع. وفي ٢ تشرين الثاني/نوفمبر

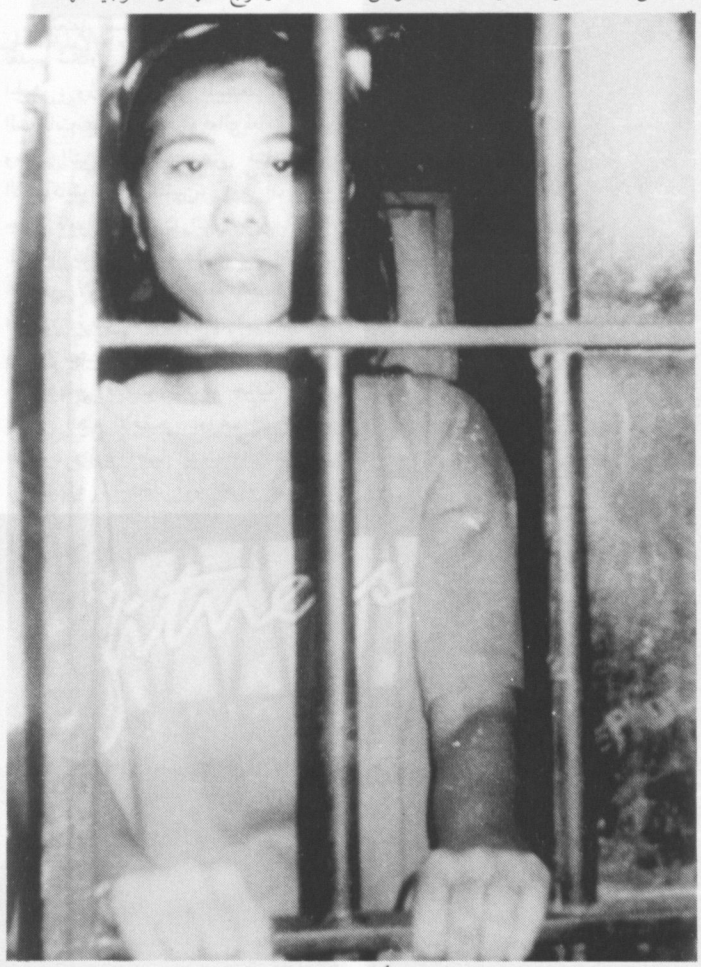

سجن بلانغا الأقليمي: شيري مندوزا قُبض عليها في الفلبين في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، وتعرضت للضرب والاعتداء الجنسي أثناء الاستجواب ©غابريلا كوميشن

١٩٨٩، اختطفها رجلان من حديقة منتجع ديني في أنتيغا، وسلماها إلى ضباط شرطة يرتدون الزي الرسمي، ويقودون سيارة شرطة رسمية. وعُصبت عينا الراهبة أورتيز، وأخذت إلى مستودع قرب مدينة غواتيمالا ستي. وخلال الاثنتي عشرة ساعة التالية، تم استجوابها، وتعرضت للضرب، والحرق بالسجائر أكثر من ١٠٠ مرة على الظهر والثديين، والاغتصاب، والاعتداء الجنسي بطرق قالت فيما بعد إنها «كانت من الفظاعة بحيث يعجز عنها الوصف». وفي وقت لاحق قالت الراهبة ماري بالارد، التي كانت تعمل مع الراهبة ديانا أورتيز في مجتمع السكان الأصليين بقرية سان ميغيل: «ليست هناك أسرة واحدة إلا وقد «اختفى» أحد أفرادها أو قُتل؛ وليس هناك وجه للغرابة في اختطاف ديانا وتعذيبها واغتصابها سوى أنها لا تزال حية... أعتقد أن ما يريدون أن يقولوه للكنيسة واضح: «إياكم أن تساعدوا السكان الأصليين؛ إياكم أن تساعدوا الفقراء».

يجب أن يُقدَّم إلى ساحة العدالة جميع عملاء الحكومات الذين يشجعون على اغتصاب النساء في الحجز أو يتغاضون عنه أو يشاركون فيه. غير أن الكثير من الجناة يفلتون من العقاب لأن ضحاياهم قد منعهم الخوف أو الخجل من التقدم بشكواهم للمسؤولين. فبعض النساء يحاولن محو حادث الاعتداء من ذاكرتهن، بينما تشعر أخريات بالخزي والمهانة، ويخشين أن يتجنبهن الآخرون أو ينبذهن إذا كشفن عما حلَّ بهن. وفي بعض المجتمعات المتمسكة بتقاليدها يُنظر إلى النساء المغتصبات على أنهن مدنسات أو أنهن مجلبة للعار على أهلهن. وقد تكون هناك ضغوط اقتصادية واجتماعية لا يُستهان بها للتستر على الاغتصاب. فإذا اغتُصبت امرأة متزوجة، فقد يمارس زوجها حقه في هجرها؛ أما إذا اغتُصبت المرأة غير المتزوجة فربما تصبح في عين المجتمع غير صالحة للزواج. وها هي ذي أم لفتاتين اغتصبهما الجنود في الهند تتساءل فيما بعد: «أي رجل يرضى بالزواج منهما الآن بعد أن دُمِّرت حياتهما؟».

ويتعرض كثير من ضحايا الاغتصاب للتهديد بمزيد من العنف إذا جأرن لأحد بالشكوى مما حلَّ بهن. في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، أمر ملازم في الجيش أماندا غيرا لويز، وهي في الواحدة والعشرين، وليستر موزومبيتي كارتاغينا، وهي في الثالثة والعشرين، وثلاثة مراهقين - صبيين وفتاة في الخامسة عشرة - أمرهم بالنزول من حافلة عند نقطة تفتيش قرب قاعدة عسكرية تُعرف باسم قاعدة الكيلومتر ٨٦، وتقع على طريق فيديريكو باسادر في بيرو. واقتيد الخمسة إلى داخل القاعدة حيث فُصل المراهقين عن البالغين. وورد أن أماندا غيرا لويز قد اغتُصبت وضربت، ثم «اختفت» هي وليستر موزومبيتي. وقالت الفتاة البالغة من العمر ١٥ عاماً إن ثمانية جنود اغتصبوها، وإنها تعرضت للضرب هي والصبيين. وأفرج عن الصبية الثلاثة بعد مضي أربعة أيام، وبعد تهديدهم بالقتل إذا أبلغوا بالحادث. ولايزالون حتى الآن في خوف من الكشف عن أسمائهم. وأنكرت السلطات أي علم باعتقالهم، ويبدو أنها رفضت إجراء تحقيق قضائي مستقل في ادعاءات الاغتصاب و«الاختفاء».

وقالت امرأة في الأربعين من العمر، اغتصبها جنود الحكومة البنغلاديشية عندما أغاروا على قريتها في أصقاع تشيتاغونغ: «قال الجنود إنهم سيلقنوننا درساً؛ فقام بعضهم بطرحنا على الأرض والإمساك بنا، بينما قام الآخرون باغتصابنا. وكنا قد سمعنا أصوات الرصاص وصرخات رجالنا أثناء ضربهم. ولذلك لم نجرؤ على الاحتجاج، واضطررنا لأن نستسلم للتعذيب ونحن صاغرون».

وتعتقد نساء كثيرات أن من العبث تقديم شكاوى الاغتصاب ضد الشرطة أو الجيش، وذلك لأنه من المستبعد أن تقدم السلطات على اتخاذ إجراء فعال لمعاقبة الجناة وهي التي تتغاضى عن مثل هذه الانتهاكات. في الفلبين، ورد أن ثلاثة جنود قاموا في كانون الثاني/يناير ١٩٩١ باحتجاز فتاة في الرابعة عشرة تدعى جولي - أن دي لا فيغا، في غرفة محصنة تحت الأرض قرب ماليكوبونغ، ثم اغتصبها واحداً بعد الآخر. وتعرفت الفتاة على مغتصبيها، وقدمت شكوى جنائية لمكتب المدعي العام الإقليمي. ورغم أن إفادات الشهود وتقريراً طبياً أيَّدت ما ادعته من اغتصابها، لم يتخذ أي إجراء ضد من اعتدوا على جولي - أن دي لا فيغا.

كما أن بعض الحكومات تطبق قوانين تجعل بالإمكان توجيه تهم جنائية إلى ضحايا الاغتصاب. فبموجب قانون الحدود في باكستان، يجوز الحكم على النساء المدانات بإقامة علاقات جنسية خارج نطاق الزواج - بما في ذلك الاغتصاب والزنا - بالجلد علناً، أو السجن، أو الرجم بالحجارة حتى الموت. في آب/أغسطس ١٩٨٩، قام ثلاثة من أطباء الامتياز باغتصاب ممرضتين تحت تهديد السلاح في أحد مستشفيات كراتشي. وحاولت إحدى الضحيتين تقديم شكوى، فاتُّهمت هي نفسها بالاعتراف بممارسة الجنس. ونتيجة لهذه التهمة، فقدت عملها وفُسخت خطوبتها. وقالت: «لا أحد يستطيع أن يعرف إطلاقاً كيف أشعر في داخلي. قد أبدو طبيعية في الظاهر، إلا أنني أشعر في داخلي وكأني لم أعد حية».

وتتحمل الحكومات في شتى أنحاء العالم كامل المسؤولية عن استمرار شيوع الاغتصاب والاعتداء الجنسي الذي تتعرض له النساء أثناء الحجز، وذلك بسبب تقاعس هذه الحكومات عن إجراء تحقيقات كافية، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة، وتوفير الضمانات الإجرائية الواقية. ومن حق النساء أن يحظين بالحماية الواجبة لحقوقهن الإنسانية الأساسية. ولكن من الجلي أن حكومات كثيرة تعتبر جرائم الاغتصاب والاعتداء الجنسي أقل خطورة من انتهاكات حقوق الإنسان الأخرى. ومما يجعل الأمر مروعاً بوجه خاص أن يكون مرتكبو الاغتصاب هم أنفسهم من رجال الشرطة وأفراد الجيش المكلفين بحماية الناس. □

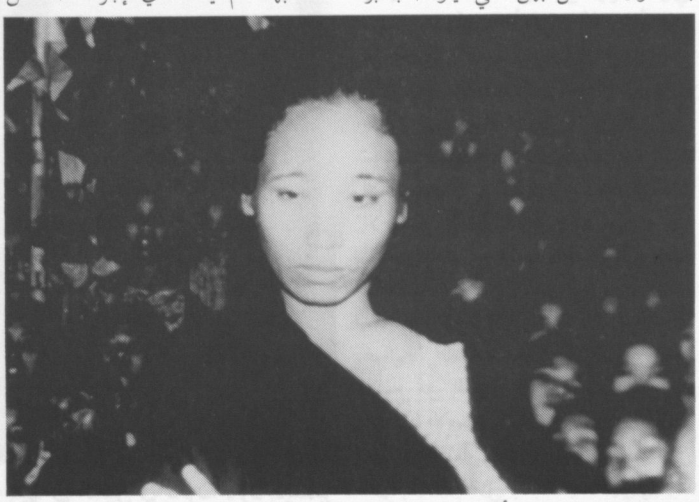

اغتصب الجنود هذه المرأة القبلية في بنغلاديش، ثم هربت إلى معسكر للاجئين في الهند

أربع خطوات لمنع الاغتصاب والاعتداء الجنسي على النساء

توضيح سياسة الحكومة

■ يجب على المسؤولين الحكوميين التأكيد علناً على أن الاغتصاب والاعتداء الجنسي من قبل موظفي الحكومة هما انتهاك خطير لحقوق الإنسان لا يمكن السكوت عليه أو التسامح فيه. ويجب إبلاغ أفراد الجيش والشرطة والأمن بأنه إذا انتهك أي منهم حقوق الإنسان فسوف يُقدَّم إلى ساحة العدالة.

تنفيذ الضمانات الواقية

■ يجب أن تكون هناك شرطيات أو حارسات أثناء استجواب المعتقلات والسجينات.

■ الامتناع بشكل مطلق عن قبول أي أقوال أو اعترافات انتُزعت من المعتقلات تحت وطأة التعذيب أو المعاملة السيئة - بما في ذلك الاغتصاب والاعتداء الجنسي - في الدعاوى القضائية المرفوعة عليهن.

■ يجب إخضاع جميع ضروب الاعتقال أو السجن لإشراف ومراقبة السلطات القضائية.

■ يجب السماح لجميع المعتقلين والسجناء بالاتصال بأفراد أسرهم ومحاميهم على وجه السرعة وبصفة منتظمة.

■ يجب ألا تُحتجز المعتقلات والسجينات إلا في مراكز اعتقال معترف بها رسمياً.

■ يجب ألا يُسمح للحراس الذكور بالاتصال بالمعتقلات إلا في وجود حارسة.

■ يجب إجراء فحص طبي فوري على أي معتقلة تدعي أنها اغتُصبت؛ ومن المحبذ أن تقوم طبية بإجراء هذا الفحص.

التحقيق وتقديم الجناة إلى العدالة

■ يجب إجراء تحقيقات سريعة ودقيقة وغير منحازة في جميع بلاغات الاغتصاب والمضايقة الجنسية وغيرها من ضروب التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

■ يجب أن يُقدَّم إلى ساحة العدالة جميع الجنود ورجال الشرطة وغيرهم من موظفي الحكومة الذين يرتكبون أو يشجعون أو يتغاضون عن الاغتصاب والاعتداء الجنسي أو غير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان.

تعويض الضحايا وتأهيلهم

■ يجب على الحكومات توفير العلاج الطبي التأهيلي والتعويض المالي الكافي لجميع ضحايا التعذيب والمعاملة السيئة، بما في ذلك الاغتصاب والاعتداء الجنسي أثناء الاحتجاز.

مصر

اعتقالات شرطة الأمن

قالت منظمة العفو الدولية في تقرير صدر في كانون الثاني/يناير* إنه منذ إعلان حالة الطوارئ في مصر عام ١٩٨١، تم القبض على آلاف الأشخاص بصورة تعسفية واعتقالهم دون تهمة أو محاكمة لعدة أشهر في معتقلات وسجون شرطة الأمن.

وكثيراً ما اعتُقل السجناء السياسيون اعتقالاً انعزالياً حتى بعد أن تصدر المحاكم قراراً بالإفراج عنهم؛ كما اعتُقل كثير من الأشخاص بشكل متكرر دون تهمة أو محاكمة. وقُبض على العشرات لمجرد أنهم أقرباء لأشخاص تبحث السلطات عنهم. وورد أن ثمة آخرين «اختفوا» أثناء اعتقالهم وعقب القبض عليهم. وزُعم أن معظم المعتقلين أعضاء في الجماعات الإسلامية.

وتستند النتائج التي توصلت إليها منظمة العفو الدولية إلى مقابلات مستفيضة أجرتها عام ١٩٩١ مع معتقلين سابقين في أربع مدن مصرية.

وعلى مدى السنوات العشر الأخيرة، قدمت منظمة العفو الدولية إلى الحكومة المصرية مراراً أدلة على وقوع الاعتقالات بصورة تعسفية ومنهجية، كما قدمت إليها توصيات عن كيفية منع هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان. ومع ذلك، فإن الحكومة لم تطبق حتى أدنى الحصانات والضمانات الكفيلة بحماية السجناء، ولم تتخذ أية إجراءات للحد من صلاحيات الاعتقال التي تتمتع بها شرطة الأمن.

* مصر: اعتقالات شرطة الأمن تقويض لسيادة القانون (رقم الوثيقة: MDE 12/01/92). □

إيران

إعدام أكثر من ٧٥٠ شخصاً عام ١٩٩١

أُعدم ما لايقل عن ٧٥٠ شخصاً في إيران عام ١٩٩١ . وعلى الرغم من أن أكثرهم كانوا قد أُدينوا بجريمة الاتجار في المخدرات - حسبما ورد - فإن ٦٠ شخصاً على الأقل تم إعدامهم لأسباب سياسية.

ففي مدينة زاهدان ببلوشستان، شُنق علناً ٢٠ شخصاً في تشرين الأول/أكتوبر، بعد أن أُدينوا بتهم تتراوح ما بين القيام بثورة مسلحة على الحكومة والاتجار في المخدرات؛ كما شُنق تسعة آخرون علناً في كانون الأول/ديسمبر . وفي وقت سابق من العام نفسه، ورد أن سبعة أعضاء في حزب إيران الديمقراطي الكردي قد أُعدموا في سنندج، بعد أن أُدينوا بتهمة تهديد الأمن القومي.

إن منظمة العفو الدولية تعارض عقوبة الإعدام في جميع الأحوال، وتشعر بالقلق العميق إزاء استمرار ارتفاع عدد الإعدامات في إيران. ومما يقلق المنظمة أيضاً أن أحكام الإعدام تصدر بعد محاكمات لا تفي بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، وأنه في قضايا الاتجار بالمخدرات لا تمضي سوى أيام معدودة بين القبض على المتهم وإعدامه. □

بوتان

منظمة العفو الدولية تجري مقابلات مع اللاجئين

زار ممثلان لمنظمة العفو الدولية نيبال في نوفمبر ١٩٩١، لإجراء مقابلة مع البوتانيين الناطقين باللغة النيبالية ممن فروا من البلاد في الآونة الأخيرة. ومما يذكر أن ٦٠٠٠ لاجئ، على الأقل، يعيشون حالياً في مخيمات في ميدهار وتيماي بمقاطعة جابا النيبالية.

وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، اندلعت المظاهرات في شتى أنحاء جنوب بوتان نتيجةً لقيام الحكومة بتطبيق سياسة إحياء ثقافة وتقاليد شمال بوتان، وتنفيذ قانون الجنسية لعام ١٩٨٥، الذي صار بمقتضاه الكثير من مواطني جنوب بوتان مهاجرين غير قانونيين. ووردت أنباء عن وقوع اعتداءات على المدنيين نسبتها الحكومة إلى «عناصر معادية للوطن»، ينتمي كثير منها لحزب الشعب البوتاني، وهو حزب سياسي تم تأسيسه في الهند في حزيران/يونيو ١٩٩٠، للدعوة لإقامة «ملكية دستورية تكفل احترام الحقوق الأساسية وحقوق الإنسان». ولم تكد تبدأ مظاهرات أيلول حتى عمد الجيش البوتاني الملكي إلى القبض على أولئك الذين اعتُقد أنهم من «العناصر المعادية للوطن». وسرعان ما فر آلاف البوتانيين الجنوبيين من البلاد.

وخلال المقابلات مع اللاجئين، قيل لممثلي المنظمة أن نساء كثيرات قد اغتُصبن من قبل رجال الجيش البوتاني، بعضهن كن عندئذ رهن الاعتقال، وأن السجناء قد تعرضوا للضرب المبرح وقاسوا عقوبات مهينة. وذكرت أسر كثيرة أن الجيش البوتاني أحرق منازلها بعد رحيلها عنها. □

سوريا

الإفراج عن سجناء الرأي

رحبت منظمة العفو الدولية بالإفراج عن أكثر من ٦٠ سجينة رأي في الأول من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ . ولم تُوجَّه تهمة لهذه السجينات ولم يُحاكمن، وقد اعتُقل بعضهن لمدة خمس سنوات. وكان كثير من السجينات قد قُبض عليهن بسبب صلة القرابة التي تربطهن برجال تبحث السلطات عنهم، أو عقاباً لأقارب لهن ممن رهن الاعتقال بالفعل بسبب عضويتهم في أحزاب سياسية محظورة. وزعمت بعض النساء أنهن تعرضن للتعذيب.

وفي ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١، أُفرج عن أربعة يهود سوريين، هم رامون إبراهيم درويش وجوزيف رافول سباتو والأخوان صبحي وسعيد كاستيكا، بعد اعتقالهم دون محاكمة للاشتباه في محاولتهم مغادرة البلاد. وزُعم أن سعيد كاستيكا قد عُذِّب تعذيباً شديداً لأنه لم يكن قادراً على الإجابة بوضوح على أسئلة رجال الاستجواب بسبب عيب في النطق.

وقد رحبت منظمة العفو الدولية بالإفراج عن أكثر من ٧٠٠ سجين سياسي في أواخر كانون الأول/ديسمبر، ولكنها لاتزال تشعر بالقلق على آلاف من الأشخاص المعتقلين بموجب قانون الطوارئ للاشتباه في معارضتهم للحكومة، ومن بينهم مئات من سجناء الرأي؛ ومن الجدير بالذكر أن قانون الطوارئ ظل سارياً في البلاد بدون انقطاع منذ إعلان حالة الطوارئ عام ١٩٦٣ . □

توغو

استبعاد إجراء تحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان

قام جيش توغو في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ بانتزاع السلطة من الحكومة المدنية الانتقالية التي دام حكمها خمسة أشهر. واعتقل الجيش جوزيف كوكو كوفيغو، رئيس وزراء الحكومة الانتقالية، الذي وافق بعد ذلك على اختيار وزراء جدد بالتشاور مع الرئيس غناسينغبي أياديما.

وكان الرئيس أياديما - الذي ظل رئيساً للدولة في الفترة بين عام ١٩٦٧ وتموز/يوليو ١٩٩١ - قد واصل القيام بمهام منصبه خلال فترة الحكومة الانتقالية، وظل معظم الجيش موالياً له. ويبدو من المرجح أن استيلاء الجيش على السلطة سوف يعوق دون التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي زُعم وقوعها في عهد الرئيس أياديما.

وكانت الحكومة الانتقالية قد عقدت مؤتمراً وطنياً في تموز/يوليو وآب/أغسطس ١٩٩١، قُدِّمت فيه أدلة على ارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان خلال عهد الرئيس أياديما، بما في ذلك إعدام الناس خارج نطاق القضاء، والاعتقالات التعسفية، ووفاة العشرات من المعتقلين بسبب الإهمال أو سوء المعاملة.

ودعا المؤتمر الوطني الرئيس أياديما إلى ضمان إجراء تحقيق في هذه التقارير، وتقديم المسؤولين عن هذه الانتهاكات إلى ساحة العدالة؛ ولكن لايبدو أن أي إجراء من هذا القبيل قد تم اتخاذه بعد. وقد وصف الجيش - الذي زُعم تورطه في الكثير من انتهاكات حقوق الإنسان - هذه التقارير بأنها «تلفيقات» و«أكاذيب». □

جمهورية الصين الشعبية

العشرات من سجناء الرأي في التبت

قالت منظمة العفو الدولية في تقرير نُشر في كانون الثاني/يناير* إن ثمة عشرات من سجناء الرأي رهن الاعتقال حالياً في شتى أنحاء إقليم التبت المتمتع بالحكم الذاتي في جمهورية الصين الشعبية.

وتشمل التهم الموجهة إلى بعض المسجونين حالياً تأييد استقلال التبت وحيازة وثائق «سرية». ومن بين سجناء الرأي امرأة في الستين من العمر تُدعى أما فوربو؛ ومن المعتقد أنها تقضي حكماً بقضاء ثلاث سنوات في أحد معسكرات «التثقيف من خلال العمل»، وهو معتقل غوتسا في العاصمة لاسا. وورد أن الشرطة عثرت على منشورات تدعو إلى استقلال التبت عن الصين في منزلها، واتهمتها بالاشتراك في مظاهرات وصلوات عامة غير مصرح بها. ولكن لم تُوجَّه لها التهمة رسمياً ولم تحاكم.

هذا، وقد سجَّلت منظمة العفو الدولية في تقريرها المذكور ادعاءات متكررة عن تعذيب السجناء في التبت. وتشمل وسائل التعذيب الضرب، والصعق بالهراوات الكهربائية، وتعمد استخدام القيود أو الاصفاد أو الحبال لإيلام السجناء.

وورد أن المعتقلين تعرضوا لصنوف قاسية من المعاملة السيئة؛ فقد تعرضت فتاة من التبت في الثانية عشرة للضرب المبرح أثناء اعتقالها لأكثر من أربعة أشهر في عام ١٩٨٩، بسبب مشاركتها في مظاهرة تنادي باستقلال التبت. ولاتزال تعاني من علة في الساق والذراع ناجمة عن سوء المعاملة التي تلقتها. كما ادعت راهبة بوذية في الرابعة والعشرين أنها تعرضت بشكل متكرر للتعذيب بالصدمات الكهربائية والضرب أثناء جلسات الاستجواب؛ وقد لبثت ١٠ شهور، خلال عام ١٩٩٠، قيد الاعتقال الانعزالي دون تهمة أو محاكمة للاشتباه في مشاركتها في أنشطة تدعو للاستقلال.

ولم تستجب السلطات الصينية قط لمناشدات منظمة العفو الدولية بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في التبت.

* (رقم الوثيقة: 17/2/92) □

شارك ما يقدر بـ ٣٠٠٠ طفل في مسيرة في شوارع ريو دي جانيرو، بالبرازيل، في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، احتجاجاً على قتل الأطفال المشردين في الشوارع. فقبل ذلك بأسبوعين، قُتل ستة أطفال، تتراوح أعمارهم ما بين التاسعة والسابعة عشرة، وأصيبت فتاة بجروح خطيرة في أحد أحياء الأكواخ بضواحي ريو دي جانيرو. وورد أن الأطفال أخذوا من كوخ طيني كانوا قد تجمعوا فيه إلى حقل قريب، حيث أُرغموا على الانبطاح أرضاً، وأطلقت النار عليهم عن مسافة قريبة جداً. وورد أن رجلين اعترفا بارتكاب الجريمة، وهما الآن محبوسان على ذمة القضية ريثما تتم محاكمتهما، بينما تبحث الشرطة عن ثلاثة آخرين. وذكرت لجنة تحقيق برلمانية في تقريرها أن نحو ٧٠٠٠ طفل مشردين قُتلوا في مدن البرازيل خلال السنوات الأربع الماضية. وقد قُتل كثير منهم على أيدي فرق الموت، التي كثيراً ما تتألف من ضباط شرطة خارج ساعات عملهم الرسمية.

© أسوشيتد برس

المملكة المتحدة

نقض الأحكام الصادرة في قضية «برودوتر فارم»

ألغت محكمة الاستئناف في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر و ٥ كانون الأول/ديسمبر أحكام الإدانة الصادرة ضد ونستون سيلكوت وإنغين راغب ومارك بريثويت، الذين أُدينوا عام ١٩٨٧ بتهمة قتل ضابط شرطة من لندن عمداً. وكان الضابط المذكور قد قُتل عام ١٩٨٥ أثناء حوادث الشغب التي وقعت في منطقة «برودوتر فارم» السكنية بلندن.

وقد أُدين ونستون سيلكوت استناداً إلى أقوال زُعم أنه أدلى بها في مقابلة أجرتها الشرطة معه. غير أن الأدلة الشرعية التي قُدِّمت أثناء جلسة الاستئناف أشارت إلى أن الشرطة قامت بتزييف بعض هذه الأقوال. كما ظهرت أدلة جديدة أضعفت من مصداقية الاعترافات المنسوبة إلى إنغين راغب ومارك بريثويت.

وقد أرسلت منظمة العفو الدولية مندوبين لحضور جلسة الاستئناف، ورحبت بقرار المحكمة بإلغاء أحكام الإدانة. ودعت المنظمة إلى إعادة النظر على الفور في قضايا جميع من أُدينوا بتهم تتعلق بحوادث الشغب في منطقة برودوتر فارم السكنية على أساس الاعترافات غير المدعومة بالأدلة والطعون فيها التي أُدلي بها في غياب المحامين. □

منظمة العفو الدولية تزور الكويت

قام وفد من المنظمة بزيارة الكويت في تشرين الثاني/نوفمبر لتقييم الوضع الحالي لحقوق الإنسان، ومقابلة المسؤولين الحكوميين.

وفي اجتماعات مع وزير الداخلية والمدعي العام ومسؤولين في وزارة الخارجية، أثار ممثلو منظمة العفو الدولية قضايا تبعث على قلق المنظمة، منها التعذيب وحوادث «الاختفاء» وعمليات القتل خارج نطاق القضاء وطرد الأشخاص من البلاد قسراً. وكررت المنظمة أيضاً دعوتها لإعادة النظر في قضايا جميع المتهمين الذين حوكموا وصدرت بحقهم أحكام من قبل محاكم الأحكام العرفية في أيار/مايو وحزيران/يونيو ١٩٩١ . وكانت المنظمة قد قدمت في حزيران/يونيو مذكرة إلى الحكومة أعربت فيها عن بواعث قلقها حول الإجراءات القضائية غير العادلة، لكنها لم تتلق أي رد عليها. وخلال الزيارة، أبلغ المسؤولون مندوبي المنظمة أن إعادة النظر في هذه القضايا ليست ممكنة لأسباب قانونية؛ فرغم انتهاء الأحكام العرفية في ٢٦ حزيران/يونيو، فإن الأحكام الصادرة عن محاكم الأحكام العرفية هي أحكام نهائية. وقد زار ممثلو المنظمة تسع نساء في سجن الكويت المركزي كانت هذه المحاكم قد أصدرت أحكام السجن ضدهن.

كما تم الحصول على معلومات حول أكثر من ٥٠ حالة لفلسطينيين وعراقيين ممن قُبض عليهم بعد انسحاب القوات العراقية، ثم «اختفوا» بعد ذلك وهم قيد الاعتقال، بالإضافة إلى تفاصيل عن حالات كثيرة من الكويتيين وأشخاص من جنسيات أخرى ألقت القوات العراقية القبض عليهم أثناء الاحتلال، ويُعتقد أنهم محتجزون في العراق حالياً. □

غانا

سجن منتقدي الحكومة

مابرحت حكومة غانا، منذ توليها السلطة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، تلجأ إلى أسلوب السجن والاعتقال بدون محاكمة لإسكات منتقديها ومعارضيها.

فعلى مدى السنوات العشر الماضية، اعتُقل مئات من الأشخاص المشتبه في معارضتهم للحكومة دون تهمة أو محاكمة؛ وظل معظمهم رهن الاعتقال لمدة أسابيع أو أشهر، غير أن البعض الآخر قد اعتُقل عدة سنوات. ويوجد رهن الاعتقال حالياً ٥٠ شخصاً على الأقل دون أن تُوجَّه إليهم تهمة أو يُحاكموا قط.

وتُجيز قوانين غانا اعتقال أي شخص لأجل غير مسمىً، دون توجيه تهمة له أو محاكمته، «لمصلحة الأمن القومي». فقد تم اعتقال الرائد كاريج كوارشيغا، وخمسة آخرين على الأقل، دون توجيه تهمة إليهم رسمياً لمدة عامين، بعد أن اتهمتهم الحكومة بالتآمر للإطاحة بها عام ١٩٨٩ . والرائد كوارشيغا هو من ضباط الجيش المرموقين، والظاهر أن الحكومة اعتقدت أنه يُشكِّل خطراً سياسياً عليها. وتوفي أثناء الاعتقال جندي ممن قُبض عليهم مع الرائد كوارشيغا، وربما كان ذلك نتيجة للتعذيب.

وبمجرد أن يُعتقل الأشخاص بموجب أمر إداري، فلا يمكنهم اللجوء للقانون. فقد تم إلغاء حق استصدار أمر قضائي لإحضار المعتقلين السياسيين أمام المحكمة للنظر في قانونية اعتقالهم، وذلك بموجب مرسوم حكومي صدر عام ١٩٨٤؛ ومن ثم فإن السلطات غير ملزمة بإحضارهم أمام المحاكم. ومن الجائز احتجازهم سراً، ودون السماح لهم بالاتصال بأسرهم أو محاميهم؛ بل قد يظلون قيد الاعتقال لمدة أسابيع أو شهور دون أن يُبلغوا حتى بأسباب اعتقالهم.

وبالإضافة إلى المئات ممن احتُجزوا دون تهمة، فثمة ما لايقل عن ٩٠ شخصاً تمت محاكمتهم لأسباب سياسية أمام «محاكم عمومية»، وهي محاكم خاصة يُعيَّن رؤساؤها من قبل الحكومة. وفي ما بين عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٦، حُكم بالإعدام على ٥٠ سجيناً سياسياً، وأُعدم ما لايقل عن ٢٣ شخصاً. وقد اتُّهم معظمهم بالتورط في محاولات انقلابية فاشلة ومؤامرات مزعومة للإطاحة بالحكومة.

وقد دعت منظمة العفو الدولية، في تقرير لها صدر في كانون الأول/ديسمبر*، إلى الإفراج عن جميع سجناء الرأي فوراً ودون قيد أو شرط، وإجراء تحقيق قضائي مستقل في قضايا جميع السجناء السياسيين الآخرين.

* (رقم الوثيقة: AFR 28/03/91). □

النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية تصدر شهرياً في أربع لغات لتحمل إليكم الأنباء حول بواعث قلق منظمة العفو الدولية وحملاتها في شتى أنحاء العالم، إلى جانب التقارير التي تتسم بالدقة والاستقصاء. ويمكن الحصول على النشرة الإخبارية من منظمة العفو الدولية (انظر العنوان أدناه).